|  |  |
| --- | --- |
| **رقم المادة** | **النص** |
| 1 | يسمى هذا النظام (نظام تفريغ وتخزين واخراج البضائع في ميناء العقبة لسنة 1998) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. |
| 2 | تحدد جميع الاجراءات المتعلقة بتفريغ وتخزين واخراج البضائع في ميناء العقبة والوثائق الواجب تقديمها لهذه الغاية بموجب تعليمات يصدرها مجلس ادارة المؤسسة بناء على تنسيب المدير العام. |
| 3 | يلغى (نظام وتفريغ وتخزين واخراج البضائع رقم (3) لسنة 1957 ).  16/ 4/ 1998 |